

Jordan - Sawt Al Madina
December 10, 2007

الاعتداء عليها يقلص الاستثمارات الاجنبية المحامي العودات: العلامة التجارية ضمانة لحماية «المستهلك»

□ المدينة 10/12/2007

أول السلع والخدمات- فالعلامة التجارية تسهل المعاملات التجارية بين الأطراف. إذ يكفي ان يذكر المشتري اسم العلامة التي تحملها السلعة التي يريد شراءها دون الحاجة لبيان اوصاف او سمات الشيء المراد شراؤه.

كما تلعب دورا كبيرا في الكشف عن مواصفات المنتجات أو البضائع التي تميزها، سواء من حيث النوع أو القرينة أو الضمان أو طريقة التصدير. مما جعلها رمزا للثقة بصفات وسمات المنتجات والبضائع والمنتجات.

وقال العودات ان العلامة التجارية تعتبر إحدى وسائل الإعلان المهمة عن المنتجات والبضائع والخدمات ووسيلة للتاجر والصانع ومقدم الخدمة للإعلان عن سلعته أو خدمته. بالإضافة الى كونها من وسائل المنافسة المشروعة وتعد ضمانا لحماية جمهور المستهلكين من كافة ضروب الغش والاحتيال والتضليل حول مواصفات البضائع أو الصناعات أو الخدمات التي يملقونها من يد الصانع والتاجر ومقدمي الخدمة.

كما أنها تلعب دور مهما في سياسات التسويق والإعلان التي تتبناها الشركات سواء للترويج عن نفسها أو عن خدماتها ومنتجاتها مما يسهم بشكل أو بآخر في دور الشركة في التأثير على نفوس زبائنها وتحقيق ميزة تنافسية عالية من خلال توظيف الأموال للحفاظ على الجودة والتحسين المستمر مما يضمن السعة الحسنة والشهرة.

وبين العودات ان اهم صور التعدي على العلامة التجارية النسخ الكامل لجميع التفاصيل التي تشكل منها العلامة التجارية، أما التقليد فهو النسخ للعناصر الأساسية المميزة للعلامة بطريقة تضلل الجمهور عند شراء البضاعة والاستعمال الباطل للعلامة التجارية وبيع بضائع استعملت لها علامة تجارية مزورة أو مقلدة أو عرضها أو حرازها بقصد البيع، واستعمال علامة تجارية مقلدة للغير بدون وجه حق.

أكد المحامي عبد المنعم العودات ان الاعتداء على حقوق الملكية الفكرية لا يضر بمصالح المستهلك والمنتج فقط بل ينعادها ليشمل مصالح الدولة الاقتصادية. كونه يقلص فرص الاستثمار الخارجي.

وتناول العودات- في ورقة عمل قدمها خلال ورشة عمل شريفة متخصصة حول التعدي على العلامة التجارية التي نظمت بالتعاون بين الجمارك الأردنية وعدد من الشركات الأردنية والإمانية والأميركية والفرنسية- الدور الذي يلعبه الأردن في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية خصوصا وأنه من اولى الدول التي اضفت الحماية القانونية لهذه الحقوق من خلال سن تشريعات تظل هذه الحماية لحقوق الملكية الفكرية.

وقال ان الأردن انضم للاتفاقيات الدولية في هذا الخصوص مؤكدا أن المشرع الأردني اهتم بمقوق الملكية الفكرية عندما تناولها في القانون الذي نحت مصطلح الحقوق المعنوية، كما شدد المشرع على حمايتها بتشريعات خاصة تمل مفردة من مفردات الملكية الفكرية.

وأشار الى ان الأردن أصدر قانون العلامات التجارية رقم 33 لسنة 1952 وتعديلاته وقانون علامات البضائع لسنة 1953 وقانون الامتيازات والاختراعات وقانون الرسوم والتمالاج الصناعية وقانون المنافسة غير المشروعة والأسرار التجارية وغيرها من القوانين التي تحكم جميع حقوق الملكية الفكرية.

وقال ان العلامة التجارية تكتسب أهمية بالغة في الاقتصاد، من خلال الوظائف التي تؤديها سواء للمصنع أو للتاجر أو لمقدم الخدمة والمستهلك.

وأوضح ان العلامة التجارية تعد المصدر الشخصي والإقليمي للمنتجات والبضائع والخدمات. إذ يتمكن المستهلك بواسطة العلامة التجارية التمييز بسهولة بين منتجات أوبضائع مماثلة أو مشابهة، فهي الرمز الذي يدل على مصدر المنتجات